

خاتمة

الحرية الدينية والعقاب على الكفر فى الآخرة :

قام ما ثبت فى هذا الكتاب من الحرية الدينية لغير المسلم سبق منه إسلام أو لم يسبق على أساس أن الحرية الدينية مرتبطة بالعقاب فى الدنيا، فإذا كان عقاب فى الدنيا على الكفر لم تكن هناك حرية دينية أصلاً، وإذا لم يكن هناك عقاب عليه فى الدنيا لا يقتل ولا يحبس كانت هناك حرية دينية تامة.

ولكن قد يقال: إن العقاب فى الآخرة على اعتقاد الكفر ينافى الحرية الدينية أيضاً، لأن فيه إلقاء على الإيمان أيضاً كالعقاب على الكفر فى الدنيا، وإذا كان فيه إلقاء على الإيمان لم تكن هناك حرية دينية معه أيضاً.

والجواب أن العقاب فى الآخرة على الكفر فيه تأثير إلى حد ما عند من يؤمن به، لأنه قد يحمله على النظر فيما يدعى إليه بالتحذير منه، ولكن هذا التأثير لا يصل إلى حد الإلجاء، وإنما يحمله على النظر فيما يدعى إليه باختياره، ولا يلزم من حمله على النظر فيه باختياره أن يؤمن بما يدعى إليه ويخوف بالعقاب على الكفر به، لأن النظر قد يؤديه إلى أن ما يدعى إليه صحيح فيؤمن باختياره لينجو من العقاب على الكفر به، وقد يؤديه إلى أنه غير صحيح فيستمر باختياره على عدم الإيمان به، لأنه لا يرى عقاباً عليه، على أنه إذا آمن بما يدعى إليه فإنه لا يؤمن به إلا إذا عرف أولاً أنه الحق، فيكون الذى حمله

على الإيمان هو هذا الاعتقاد به، لا الخوف من العقاب فى الآخرة على الكفر به، وإنما يجىء هذا تبعاً لاعتقاده أنه الحق، وحينئذ لا يكون فى هذه الحالة للخوف من عقاب الآخرة أدنى إجماع على الإيمان، بل يكون حاصلًا بمحض الاختيار، أما إذا كان لا يؤمن بعقاب الآخرة فالأمر فيه واضح لا يحتاج إلى جواب، لأنه لا يتأثر به فى شىء مع عدم إيمانه به، فلا يكون هناك إجماع ولا شبه إجماع حتى يحتاج إلى الجواب عنه.

وقد يقال أيضاً: لم لا يعذر فى الآخرة من نعطيه الحرية فى البقاء على الكفر ولا نعاقبه عليه بشىء فى الدنيا ؟

والجواب أن من نعطيه الحرية الدينية فى الدنيا ولا نعاقبه على اختياره الكفر فيها: إما أن يعرف الحق ويعاند فى الإيمان به، وإما أن يكون جاهلاً له، فإن كان يعرف الحق ويعاند فيه فعقابه فى الآخرة ظاهر ولا شىء فيه، لأنه عاند فى الحق ولم يعبأ بالعقاب عليه فى الآخرة، ولم يؤثر السلامة لنفسه على العناد فى الحق، بل آثر عاجلته على آخرته، فيجب أن يتحمل ما ترتب على عناده من العقاب فى الآخرة، كما يتحمل المريض نتيجة امتناعه عن الدواء الذى يرى الشفاء فيه، وهى البقاء فى المرض الذى امتنع عن دوائه، لأنه آثره على تحمل مرارة الدواء. ورأى أن ألمه أهون من ألم هذه المرارة، فلا يعذره أحد إذا شكى من مرضه بعد امتناعه عن الدواء، لأنه هو الذى اختاره لنفسه بتركه لتعاطى الدواء الذى عرف شفاؤه فيه، فكذلك من يعرف الحق ويعاند فيه لا يعذره أحد فى عقاب الآخرة عليه، ولا يمكن أن يكون فى عقابه فيها أدنى شائبة على ما أعطينا من الحرية الدينية فى الدنيا.

وإن كان لا يعرف الحق فالجمهور يرون أنه مقصر فى جهله به ، لأن الله لم يتركه سدى بل أرسل له من أوضح الدليل عليه ، وأعطاه العقل الذى يمكنه أن يصل به إليه ، إذا أخلص النية ، وطرح العوائق التى تحول بينه وبين الوصول إليه وراء ظهره ، من تقليد الآباء ونحوه ، وبهذا يكون حاله قريبا من حال من يعرف الحق ويعاند فيه .

ومن العلماء من يرى أن الجاهل بالحق ليس كمن يعرفه ويعاند فيه ، ومنهم من يرى أن من بحث واجتهد فلم يصل إلى الحق ليس كمن لم يبحث ولم يجتهد ، ومنهم من يرى أن عقابه فى الآخرة ليس إلا بقاءه فى الجهل الذى كان عليه فى دنياه ، فيكون عقابه روحيا لا جسيما ، ولا شىء فى هذا يؤثر على ما أعطيناها فى الدنيا من الحرية الدينية ، فقد رضيه لنفسه فيها ، ومن كان فى هذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى وأضل سبيلا .

الحدود والتعازير لا تنافى الحرية الدينية :

ولا يفوتنا بعد هذا كله ما ذهب إليه الشيخ عيسى منون من أن الحدود والتعازير تنافى الحرية الدينية للمسلم ، لأنه لم يكتف بنفى الحرية الدينية عن غير المسلم ، بل نفاها عن المسلم أيضاً ، إذ قال فى الرد على : أما قوله - ولاشك أن عدم قتل المرتد هو المناسب لما جاء به الإسلام من الحرية الدينية - فغير صحيح على إطلاقه ، لا بالنسبة للمسلمين ولا بالنسبة للكفار ، أما المسلمون فقد تقرر فى الشريعة عقوبات رادعة فى الدنيا من حدود وتعازير لكل من تعدى منهم حدود الله الخ .

وهذا يدل على أنه لم يفهم معنى الحرية الدينية ، مع أن معناها ليس إلا حرية الاعتقاد ، فهى تتعلق بالعقائد التى تعد من أعمال القلب ، وتكون سرا بين العبد والرب ، وليس معناها أن يكون الإنسان حرا فيما يفعل مما

يضر بالمجتمع ، من قتل وسرقة ونحوهما من أنواع الفساد فى الأرض، لأن هذا لا يمكن أن يذهب إليه عاقل.

وقد ذكر أيضاً أن تارك الصلاة يعاقب بالقتل أو الحبس، ولا شك أن هذا ليس محل إجماع بين الفقهاء، على أن الشارع قد تلىف فى مسألة الصلاة، فأجاز للمسلم أن يؤديها منفرداً، وأجاز له أن يؤديها فى بيته، وأجاز له أن يؤديها حيث لا يراه أحد، لتكون سرا بينه وبين ربه، ولا يلجئه أحد على إظهارها له، وهذه هى الحرية الدينية بأكمل معانيها فى الصلاة، والله أعلم.